

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



مملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرس - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(السياسات - الإجراءات - المؤشرات)

٣	الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
٣	معلومات الوثيقة
٣	تعريفات الدليل
٤	غسيل الأموال: عملية ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه ويقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة الأموال المكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر، وتمر عملية غسل الأموال عادة بثلاث مراحل أساسية هي:
٣	مقدمة
٤	إجراءات الموصى بها من قبل فريق العمل المالي FATF
٥	مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل
٥	أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب
٦	سياسة التدابير المشددة على العملاء
٦	سياسة الإبلاغ عن اشتباه حالة غسل الأموال
٧	إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب
٨	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في القطاعات غير الربحية
٩	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في الأعمال والمهن غير المالية المحددة
٩	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في تجارة بيع وشراء العقارات
١١	دليل مؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
١٢	مؤشرات الاشتباه بعملية غسل الأموال وتمويل الإرهاب
١٥	تقييم المخاطر المتصلة بالكاميرا
١٦	مقدمة
١٦	١. خطير التبرعات المالية المجهولة المصدر
١٦	٢. خطير استخدام الجمعية كواجهة لغسل الأموال عبر الأنشطة الخيرية
١٧	٣. خطير تلقى تبرعات من كيانات أو أفراد مدرجين على قوائم العقوبات
١٧	٤. خطير استغلال التحويلات المالية الدولية لتمويل الإرهاب
١٧	٥. خطير الاستغلال من قبل جهات إرهابية لتوجيه الأموال لمشاريع مشبوهة



.....	الرقم :
.....	التاريخ :
.....	المرفقات :
٦.	خطر ضعف نظم الرقابة الداخلية مما يسهل على الموظفين الانخراط في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب:.....
٧.	خطر التبرعات العينية غير المسجلة بدقة:.....
٨.	تحديد المخاطر:.....
٩.	تقييم المخاطر:.....
١٠.	معالجة المخاطر:.....
١١.	جدول المخاطر المتصلة والكامنة.....
١٢.	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
١٣.	مقدمة:.....
١٤.	النطاق:.....
١٥.	البيان:.....
١٦.	الطرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:.....
١٧.	المسؤوليات:.....
١٨.	دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
١٩.	مقدمة.....
٢٠.	أولاً: التعريفات الأساسية.....
٢١.	ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه.....
٢٢.	ثالثاً: آليات عدم تبليغ المترصد أو المستفيد.....
٢٣.	رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ.....
٢٤.	خامساً: الحماية القانونية للموظفين.....
٢٥.	سادساً: التدريب والتوعية.....
٢٦.	٢. التوعية بالمسؤوليات:.....
٢٧.	سابعاً: التحديث الدوري للدليل.....
٢٨.	ثامناً: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها.....

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جامعة الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الريث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

(السياسات - الإجراءات - المؤشرات)

معلومات الوثيقة	
عنوان الوثيقة	الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب. (السياسات - الإجراءات - المؤشرات)
الجهة	جمعية البر الخيرية بوادي عمود
رقم الإصدار	رقم ()
التاريخ	/ /
مصادر الوثيقة	<ul style="list-style-type: none"> ▪ نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣١) وتاريخ ١٤٣٣ / ٥ / ١١ هـ ▪ نظام جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٦) بتاريخ ١٤٣٥ / ٢ / ٢٤ هـ

تعريفات الدليل

غسيل الأموال: عملية ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه ويقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة الأموال المكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر، وتمر عملية غسل الأموال عادة بثلاث مراحل أساسية هي:

١. مرحلة التوظيف (مرحلة الإبداع).
٢. مرحلة التغطية (إخفاء وفصل الأموال غير المشروعة)
٣. مرحلة التكامل (إضفاء الصفة الشرعية على الأموال).

مقدمة:

تعمل جمعية البر الخيرية بوادي عمود كجمعية غير ربحية، حيث تتمثل رسالتها في التنمية الاجتماعية في محافظة الريث، وفي ظل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أصبح العالم أكثر تعقيداً مع سهولة تحويل الأموال حيث تواجه المؤسسات غير الربحية التحدي المتمثل في التصدي لخطر غسل الأموال على جهات متعددة كبقية المؤسسات الغير ربحية.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

تتمتع المنظمات غير الربحية التقليدية بمستوى عالٍ من الثقة من قبل المجتمع ككل لهذا السبب، يجب على المنظمات غير الربحية اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب غسل الأموال المحتمل وتمويل الإرهاب من خلال إساءة استخدام عمليات التبرع الخيرية.

لذلك طورت جمعية البر الخيرية هذا الدليل التنظيمي لمساعدة الإدارة العليا بالجمعية وجميع الموظفين لاتخاذ القرارات الوقائية من محاولات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واستند الدليل على العديد من الوثائق المرجعية من أهمها:

- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣١) وتاريخ ١٤٣٣ / ٥ / ١١ هـ
 - نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٦) بتاريخ ١٤٣٥ / ٢ / ٢٤ هـ
- وستقوم الجمعية بتطوير هذا الدليل بشكل مستمر لتعزيز نظام الحكومة وتطبيق أعلى المعايير العالمية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الإجراءات الموصى بها من قبل فريق العمل المالي :FATF

توصي FATF بأفضل الممارسات التالية للمنظمات غير الربحية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

١. ضمان ممارسات الحكومة الجيدة والإدارة المالية القوية، بما في ذلك الضوابط الداخلية القوية وإجراءات إدارة المخاطر.
٢. تنفيذ العناية الواجبة على الأفراد والمنظمات التي تقدم الأموال للمنظمة غير الربحية أو تحصل عليها أو تعمل معها عن كثب.
٣. التتحقق من سمعة المودع أو الشريك من خلال استخدام معايير الاختيار والبحث في المعلومات المتاحة للجمهور، بما في ذلك قوائم العقوبات المحلية وقوائم الأمم المتحدة.
٤. الدخول في اتفاقيات مكتوبة عندما يكون ذلك ممكناً لتوضيح توقعات ومسؤوليات المانحين، بما في ذلك المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بتطبيق الأموال ومتطلبات الإبلاغ المنتظم والتدقيق والزيارات الميدانية.
٥. إجراء تحليل داخلي للمخاطر لمساعدة في فهم المخاطر التي تواجهها بشكل أفضل في عمليات المؤسسة، وتصميم تدابير التخفيف المناسبة من المخاطر والعناية الواجبة.
٦. وضع ضوابط وإجراءات مالية قوية والاحتفاظ بالسجلات المالية كافية وكاملة للإيرادات والمصروفات والمعاملات المالية طوال العمليات بما في ذلك الاستخدام النهائي للأموال.
٧. تحديد أهداف البرنامج بوضوح عند جمع الأموال والتأكد من تطبيق الأموال على النحو المنشود.
٨. التأكد من أن المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المانحون والحاصلون عليها متاحة للجمهور.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

٩. التأكد من الإبلاغ عن مصادر دخل المودع أو الممول ووضع معايير لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول التبرعات أو رفضها.

مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل:

- المضاربات على الأسهم.
- المضاربة على أسعار الأراضي والعقارات.
- العقود.
- المزادات والمناقصات.
- الهدايا وبيع التحف النادرة.
- الملاهي على اختلاف أشكالها وألوانها.
- أنشطة التهريب.
- أنشطة السوق السوداء.
- أنشطة الرشوة والفساد.
- العمولات.
- الاقتراض من البنوك.
- جمع أموال من المودعين وتهريبها إلى الخارج.
- الدخل الناتج عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة.
- الدخل الناتج عن تزييف النقود.
- الدخل الناتج عن تزوير الشيكات المصرفية.
- الدخل الناتج عن الفساد السياسي واستخدام الحصانة.
- الدخل الناتج عن التستر.

أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- الغسل بالقرض المضمون.
- الغسل بواسطة الاعتمادات المستندية.
- الغسل عن طريق التمويل والإيرادات.
- الغسل من خلال أسواق المال.
- الغسل من خلال التأمين.
- أسلوب إنشاء الشركات الوهمية.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

الفصل عن طريق النزاعات القضائية الوهمية.

الفصل بإنشاء مشروعات الواجهة.

الفصل في العقود والتوريدات الكبيرة.

الفصل بواسطة المهرجانات والاحتفالات السياحية

الجمعيات والهيئات الخيرية غير المرخصة.

-
-
-
-
-

سياسة التدابير المشددة على العملاء:

تشمل تدابير العناية الواجبة المشددة تجاه العملاء والتي ينبغي اتخاذها كحد أدنى وفق ما يلي:

١. الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية ومعلومات الملكية للشركات بشكل دوري.
٢. فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها والحصول على معلومات إضافية بشأن ذلك.
٣. الحصول على معلومات عن مصدر الأموال أو الثروة للعميل.
٤. تعزيز الرقابة بشأن علاقات العمل وذلك بزيادة عدد مرات التدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام علاقه العمل لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المنشأة عن العميل ونشاطه ودرجة المخاطر.

سياسة الإبلاغ عن اشتباه حالة غسل الأموال:

١. إرسال تقرير بالعملية المشتبه بها لوحدة التحريات المالية بشكل مباشر.
٢. توفير جميع ما يتعلق بالعملية المبلغ عنها من مستندات وبيانات وافية عن العملية ذات العلاقة وفقاً لنموذج الإبلاغ المعتمد من قبل الوحدة، على أن يشتمل البلاغ كحد أدنى على المعلومات الآتية:

- أسماء الأشخاص المشتبه بتعاملاتهم ومعلومات عن عناوينهم وأرقام هواتفهم.
 - بيان بالعملية المشتبه بها وأطرافها وظروف الاكتشاف وحالتها الراهنة.
 - تحديد المبلغ محل العملية المشتبه بها.
 - أسباب ودواعي الاشتباه التي استند إليها الموظف المسئول عن الإبلاغ.
٣. في حالة التبليغ يجب على المنشأة عدم إخطار أو تحذير العميل المبلغ عنه بالتبليغ أو الاشتباه.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
سجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

٤. تقدم مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية المحددة تقاريرها عن البلاغات عند طلبها من وحدة التحريات المالية وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ الطلب ويمكن أن يشتمل الطلب على ما

يليه:

- معلومات عن الطرف المبلغ عنه.
- بيان بالمعاملات التجارية أو المالية للمبلغ عنه أو الأطراف ذات الصلة.
- تقديم المبررات والمؤشرات الدالة على الشك تتضمن المستندات.

٥. يجب تسجيل نتائج التحقيق كتاباً والاحتفاظ بالسجل لمدة عشر سنوات مع أتاحته عند الطلب للجهات المختصة.

٦. عدم قبول آية مبالغ نقدية تكون أكثر من ١٠٠٠٠ ريال (عشرة الآلف ريال) بحيث ينبغي استيفاءها بموجب أي من المعاملات البنكية مثل (الشيكات - نقاط البيع - التحويل المباشر الخ).

إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:

١. تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد المستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حالياً أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصاً سياسياً ممثلاً للمخاطر.

٢. ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.

٣. تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبارى بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية التأكد مما

يليه:

- القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
- تجنب عرض البذائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرؤونها.

▪ المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.

٤. لا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.

٥. عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جامعة الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

٦. يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديد الوثائق أو البيانات أو المعلومات.
٧. لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
٨. يتعين إجراء مراجعة مترين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.
٩. يتعين التتحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل.

المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في القطاعات غير الربحية:

١. التردد في تقديم المعلومات.
٢. كثرة الأسئلة والاهتمام المتزايد بمتطلبات الالتزام.
٣. تقديم معلومات مغلوطة أو مضللة.
٤. الاشتباه في تورط المتبع في عمل إرهابي أو ذو صلة بجهة إرهابية.
٥. الاشتباه في أن المتبع يعمل كواجهة لجهة إرهابية.
٦. استخدام آليات غير نظامية في نقل الأموال وتحويلها.
٧. استخدام حسابات غير حسابات الجمعية لجمع الأموال أو نقلها.
٨. تمويل أنشطة غير الأنشطة المصرح بها في قائمة أنشطة الجمعية.
٩. ضعف الحكومة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية.
١٠. عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدتها الجهة ووجود تناقضات في الحسابات.
١١. هيكلة العمليات المالية بشكل يؤدي إلى صعوبة متابعتها والتأكد من سلامتها.
١٢. محاولة المتبع الحصول على تفويض من الجمعية ل القيام بعملية التوزيع كشرط لتبرعاته والتي قد تكون مغرية.
١٣. ممارسات إجرامية تتفق مع نشاط الجماعات الإرهابية تم إخفائها في مرافق الجمعية.
١٤. عدم الإفصاح عن بعض الأنشطة والأعضاء.
١٥. عجز الجمعية عن تقديم معلومات كافية ومقنعة عن أين تنتهي أموالها.
١٦. استخدام مستندات مزورة.
١٧. وجود معلومات عن ارتباط أعضاء في الجمعية بمنظمات إرهابية.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
سجلة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

١٨. إنفاق الجمعية لا يتناسب مع حجم المشاريع.

١٩. فشل الجمعية في توضيح مصادر مواردها.

٢٠. تفادي الوفاء بالمتطلبات القانونية المطلوبة منها.

٢١. شبكة معقدة للدفع بدون ضرورة.

المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في الأعمال والمهن غير المالية المحددة:

١. حالة المحاسبين القانونيين:

تتمثل المخاطر المرتبطة بالمحاسبين القانونيين كمهنة مستقلة في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل أساسي في إمكانية استغلال هذه المهنة في إخفاء هوية المستفيددين الحقيقيين من العمليات التي تتم من خلالها، لذا فإنه يجب على المحاسبين القانونيين الالتزام بتطبيق أحكام نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عندما يقومون بالإعداد لعمليات مالية أو ينفذون عمليات مالية لصالح عملائهم تتعلق بأحد الأنشطة التالية:

- شراء وبيع العقارات.
- إدارة أموال العملاء وأوراقهم المالية أو أية أصول أخرى لهم.
- إدارة الحسابات المصرفية أو حسابات التوفير أو الحسابات الخاصة بالأوراق المالية.
- تنظيم المساهمة في إنشاء وتشغيل وإدارة المؤسسات.
- إنشاء وتشغيل وإدارة الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية وشراء وبيع الكيانات التجارية.

٢. حالة العقار:

يعد أسلوب غسل الأموال من خلال القطاع العقاري أسلوبًا تقليديًا خاصة في المجتمعات القائمة على التعامل النقدي، ويمكن أن يتم غسل الأموال من خلال العقارات عن طريق عدة صور تتضمن في طريقة وطبيعة عمليات البيع والشراء في هذا القطاع.

المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في تجارة بيع وشراء العقارات:

١. شراء أو بيع عقار بقيمة لا تتناسب إطلاقاً مع القيمة الفعلية له مقارنة بأسعار السوق أو أسعار العقارات المماثلة في ذات المنطقة، سواءً بالزيادة أو النقصان.
٢. تكرار شراء عقارات لا تتناسب أسعارها مع القدرة المالية للمشتري حسب ما هو معلوم عنه أو الشك في إنجاز هذه العمليات لحساب أشخاص آخرين.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

٣. قيام العميل بشراء عقار مخصص (للاستعمال الشخصي) كمنزل عائلي على أن يتم تسجيله باسم شركة يملكها العميل.
٤. قيام العميل بطلب إعادة تصميم للعقار الذي ينوي شراؤه أو إجراء تحسينات كبيرة فيه وبحيث يقوم العميل بدفع قيمة إعادة التصميم أو كلفة إجراء التحسينات نقداً، لغايات بيع العقار بقيمة إضافية.
٥. قيام العميل بدفع قيمة العربون نقداً ومن ثم رفضه إتمام عملية الشراء واسترجاع قيمة العربون من خلال شيك.
٦. قيام العميل بدفع قيمة العربون اللازم لشراء العقار بموجب شيك صادر عن شخص ثالث لا تربطه به علاقة واضحة أو محل شبهة أو من غير أصوله أو فروعه.
٧. عدم اهتمام العميل بمعاينة العقار والتأكد من حالته الإنسانية قبل إتمام عملية الشراء أو العملية التي يرغب بإتمامها.
٨. أن يقوم العميل بشراء عدد من العقارات في مدة قصيرة، ولا يبدي أي اهتمام بخصوص موقعها وحالتها وتكليف إصلاحها وغير ذلك.
٩. قيام العميل ببيع عقارات مملوكة له دون الاهتمام بالثمن.
١٠. قيام العميل بتسجيل الممتلكات أو الرهن باسم شخص آخر لإخفاء ملكية العقار.
١١. قيام العميل بشراء العقار بأعلى من قيمته الحقيقة، على أن يتم الاتفاق مع المشتري على إعادة فرق القيمة للعميل خارج الدوائر الرسمية.
١٢. أن يقوم العميل ببيع عقار بعد شراءه مباشرة بسعر أقل من سعر الشراء.
١٣. قيام العميل بدفع ثمن العقار المشتري من أموال مصدرها دول ذات مخاطرة عالية.
١٤. قيام العميل بالطلب من المكتب العقاري تحويل ثمن العقار إلى دول ذات مخاطر عالية.
١٥. قيام العميل بإجراء عمليات معقدة تخص مجموعة من العقارات وذلك بالشراء ومن ثم إعادة البيع والمبادلة والمقايضة

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

جامعة الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود

محافظة الرىث - منطقة جازان

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (٣٥٨٩)

دليل مؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب



شرارات الاشتباه بعملية غسيل الأموال وتمويل الإرهاب:

- إبداء المتبرع أو المستفيد اهتماماً غير عادي بمعايير الالتزام بمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وخاصة ما يتعلق بتقديم معلومات عن هويته ونوع أنشطته الخيرية.
 - رفض المتبرع أو المستفيد تقديم معلومات كافية عن نفسه أو توضيح مصادر تبرعاته وأمواله.
 - رغبة المتبرع أو المستفيد في دعم مشاريع أو أنشطة غير واضحة من حيث الغرض القانوني أو الاقتصادي، أو التي لا تناسب مع أهداف الجمعية المعلنة.
 - محاولة المتبرع أو المستفيد تقديم معلومات غير دقيقة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصادر تبرعاته.
 - علم الجمعية بتورط المتبرع أو المستفيد في أنشطة غير قانونية مثل غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي مخالفات جنائية أخرى.
 - عدم اهتمام المتبرع أو المستفيد بالمخاطر المالية أو بالعمولات أو بأي مصاريف أخرى مرتبطة بالtributes.
 - اشتباه الجمعية في أن المتبرع أو المستفيد يعمل كوكيل لشخص أو جهة مجهولة، وتردده أو رفضه تقديم معلومات عن تلك الجهة.
 - صعوبة تقديم المتبرع أو المستفيد وصفاً دقيقاً لطبيعة عمله الخيري أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
 - قيام المتبرع أو المستفيد بتقديم تبرعات كبيرة متباينة بطلب استرداد الأموال أو تحويلها لجهة أخرى بعد فترة قصيرة.
 - وجود اختلاف كبير بين أنشطة المتبرع أو المستفيد والممارسات المعتادة في المجال الخيري.
 - وجود تناقضات في الحسابات أو التقارير المالية المقدمة من المستفيد أو الجهة المستفيدة.
 - إخفاء بعض المعلومات أو الحسابات المتعلقة بأنشطة أو برامج محددة من قبل المتبرع أو المستفيد.
 - طلب المتبرع أو المستفيد تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر دون تقديم معلومات كافية عن هذا الطرف.
 - محاولة المتبرع أو المستفيد تغيير أو إلغاء صفقة تبرع بعد اطلاعه على متطلبات التدقيق أو حفظ السجلات من قبل الجمعية.
 - طلب المتبرع أو المستفيد إتمام صفقة تبرع بأقل قدر ممكن من المستندات والإجراءات.
 - علم الجمعية بأن التبرعات أو الأصول تأتي من مصادر غير مشروعة.
 - عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات مع المعلومات المتوفرة عن المتبرع أو المستفيد من حيث نشاطه ودخله ونمط حياته.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

- انتماء المتبرع أو المستفيد لمنظمة غير معروفة أو ذات نشاط محظوظ.
- ظهور علامات الثراء الفاحش على المتبرع أو المستفيد وعائلته بما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خصوصاً إذا كان ذلك مفاجئاً).
- ضعف الحكومة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية داخل الجمعية أو الجهة التي تتعامل معها.
- عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدتها الجمعية أو الجهة التي تتعامل معها.
- تقديم المتبرع أو المستفيد لtributes متكررة صغيرة الحجم تزايد بشكل مفاجئ دون مبرر واضح.
- وجود تباين كبير بين التبرعات المسجلة في السجلات الداخلية للجمعية وبين المبالغ المودعة فعلياً في حساباتها المصرفية.
- تقديم المتبرع أو المستفيد تبرعات على شكل أصول غير نقدية (مثل الممتلكات أو الأسهم) دون توضيح مصدرها أو سبب التبرع بهذا الشكل تحديداً.
- رغبة المتبرع أو المستفيد في تقديم تبرعات نقدية كبيرة بشكل غير معتمد، ورفضه التعامل عبر القنوات البنكية المعادة.
- ارتباط المتبرع أو المستفيد بشبكة من الأفراد أو الجهات التي يُشتبه في تورطها في أنشطة غير قانونية.
- تلقي الجمعية تبرعات من جهات أو أشخاص غير معروفين، أو من مناطق جغرافية عالية المخاطر من حيث غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- طلب المتبرع أو المستفيد عدم الإفصاح عن هويته أو تفاصيل تبرعاته، حتى إذا كانت القوانين أو لوائح الجمعية تتطلب ذلك.
- مشاركة المتبرع أو المستفيد في عدد كبير من الجمعيات الخيرية بشكل متزامن دون مبرر واضح، مما قد يشير إلى محاولات توزيع الأموال غير المشروعة.
- زيادة ملحوظة في عدد التبرعات التي يتم تقديمها في نهاية السنة المالية، بشكل يفوق المعتمد دون أسباب مقنعة.
- قيام المستفيد بطلبات غير منطقية لتخصيص التبرعات لأغراض أو مشروعات لا تتناسب مع نشاط الجمعية أو أهدافها.
- التعامل مع وسطاء أو وكلاء غير معروفين للقيام بعمليات تبرع أو صرف أموال نيابة عن المتبرع أو المستفيد.
- تقديم المتبرع أو المستفيد وثائق أو مستندات مزورة أو مشبوهة لدعم تبرعاته أو أنشطته.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٤٥٨٩)

- الزيادة المفاجئة في أنشطة الجمعية التي تعتمد بشكل كبير على التبرعات من مصادر غير تقليدية أو مشبوهة.
- ظهور علامات على أن التبرعات تستخدم كغطاء لتحويل الأموال بين حسابات مصرافية في دول مختلفة دون مبررات واضحة.
- وجود تبرعات كبيرة من شركات أو كيانات حديثة التأسيس بدون سجل أعمال معروف أو موثوق.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود

محافظة الرىث - منطقة جازان

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (٣٥٨٩)

تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جامعة الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

مقدمة

تعرض الجمعيات الأهلية لمجموعة من المخاطر المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بسبب طبيعة عملها المرتبط بجمع التبرعات وتقديم المساعدات. وفيما يلي تقييم لأهم المخاطر المتصلة والكامنة التي قد تواجهها الجمعية، مع تقديم التدابير الاحترازية المناسبة لكل خطر.

١. خطر التبرعات المالية المجهولة المصدر:

المخاطر المتصلة:

الtributations المجهولة المصدر قد تكون وسيلة لاستغلال الجمعيات في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
عدم معرفة مصدر الأموال يزيد من احتمالية أن تكون مرتبطة بأنشطة غير قانونية.

التدابير الاحترازية:

- تطبيق إجراءات "اعرف عميلك" (KYC) لكل المتبرعين، خاصة عند التبرعات الكبيرة.
- عدم استقبال التبرعات النقدية.
- إجراء تدقيق دوري ومراجعة شاملة للتبرعات المالية وتوثيق جميع التفاصيل المتعلقة بالمتبرعين.
- التعاون مع البنوك والمؤسسات المالية لمراقبة أي تحركات مشبوهة مرتبطة بالحسابات المصرفية للجمعية.

٢. خطر استخدام الجمعية كواجهة لغسل الأموال عبر الأنشطة الخيرية:

المخاطر المتصلة:

قد يتم استغلال الجمعية كواجهة لتدفق الأموال غير القانونية عبر تمويل الأنشطة الخيرية، حيث يمكن أن يتم إخفاء مصادر الأموال غير المشروع تحت غطاء "العمل الخيري".

التدابير الاحترازية:

- إنشاء نظام قوي لتتبع الأموال من مصدرها إلى وجهتها النهائية، بما في ذلك مراقبة العمليات المالية وتوثيقها.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

- تقييم الشركاء والتعاقدات للتأكد من أنهم ملتزمون بالقوانين واللوائح الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- متابعة مصادر تمويل المشاريع الخيرية والتأكد من عدم وجود ارتباطات مشبوهة.

٣. خطر تلقي تبرعات من كيانات أو أفراد مدرجين على قوائم العقوبات:

قد تتعرض الجمعية لخطر تلقي تبرعات من أفراد أو كيانات مدرجة على قوائم العقوبات الدولية أو المحلية المرتبطة بتمويل الإرهاب.

التدابير الاحترازية:

- إجراء فحص دوري وشامل لجميع المتربيين باستخدام قواعد البيانات الدولية والمحليه المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجة على قوائم العقوبات.
- التحقق من عدم وجود أي ارتباط مالي بين الجمعية وأي من هذه الجهات.
- إبلاغ الجهات التنظيمية فوراً في حالة اكتشاف أي معاملات مشبوهة.

٤. خطر استغلال التحويلات المالية الدولية لتمويل الإرهاب:

التحويلات المالية الدولية قد تشكل وسيلة لنقل الأموال بطريقة غير مشروعة لتمويل الإرهاب، خاصة عند تنفيذ أنشطة في مناطق ذات مخاطر عالية.

التدابير الاحترازية:

- فرض إجراءات رقابة مشددة على جميع التحويلات الدولية التي تتم باسم الجمعية، بما في ذلك التتحقق من المستلمين وأهداف التحويل.
- مراقبة عمليات التحويل وتقييم الدول التي يتم تحويل الأموال إليها وفقاً لمستوى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- التعاون مع البنوك والمؤسسات المالية الدولية لضمان الالتزام باللوائح والتشريعات المتعلقة بالتحويلات المالية عبر الحدود.

٥. خطر الاستغلال من قبل جهات إرهابية لتوجيه الأموال لمشاريع مشبوهة:

الجمعية قد تُستخدم كغطاء لتمويل أنشطة غير مشروعة أو مشبوهة دون علمها، حيث يتم توجيه الأموال إلى مشاريع وهمية أو مشاريع مشبوهة تدار من قبل جهات إرهابية.

التدابير الاحترازية:

- تنفيذ فحص دقيق للمستفيدين والشركاء في جميع المشاريع الخيرية.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

- إجراء زيارات ميدانية للتحقق من وجود المشاريع والتأكد من استخدامها للغرض المعلن.
- تقديم تقارير تفصيلية عن المشاريع والمصروفات والتحقق من أن الأموال تُستخدم كما هو مخطط لها.

٦. خطر ضعف نظم الرقابة الداخلية مما يسهل على الموظفين الانخراط في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب:

قد يؤدي ضعف الرقابة الداخلية إلى تمكين بعض الموظفين من استغلال موقعهم في الجمعية لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، سواء عن طريق تحويل الأموال بشكل غير مشروع أو تسهيل تمويل الأنشطة المشبوهة.

التدابير الاحترازية:

إنشاء نظم رقابية داخلية قوية لضمان الإشراف على جميع الأنشطة المالية والإدارية.
فصل المهام والمسؤوليات المالية بين الموظفين لتقليل فرص الاحتيال أو التلاعب بالأموال.
تنفيذ عمليات تدقيق داخلي وخارجي دورية لضمان سلامة العمليات المالية والكشف عن أي انحرافات محتملة.

٧. خطر التبرعات العينية غير المسجلة بدقة:

قد يتم استغلال التبرعات العينية (مثل الأصول أو الممتلكات) كوسيلة لغسل الأموال إذا لم يتم تسجيلها أو تتبعها بدقة.

التدابير الاحترازية:

- تسجيل جميع التبرعات العينية بشكل دقيق مع توثيق مصدرها وتقييم قيمتها بشكل موضوعي.
 - إجراء تدقيق دوري للممتلكات والأصول العينية المملوكة للجمعية.
- مراقبة استخدام التبرعات العينية والتأكد من أنها تستخدم في الأغراض الخيرية المعلنة.

تحديد المخاطر:

تهدف عملية تحديد المخاطر إلى النظر بشكل متكامل وشامل للمخاطر التي قد تتعرض لها الجمعية والتي قد تؤثر على تحقيق أهدافها. وفي هذه العملية يتم تحديد كافة المخاطر سواء كانت تحت السيطرة المباشرة للجمعية أم لا، بالإضافة إلى المخاطر التي لا تبدو ذات أهمية، حيث من الممكن أن تراكم وتفاعل مع الأحداث والظروف الأخرى لتسبب أضرار سلبية أو خلق فرص إيجابية، على سبيل المثال: خطر الاعتماد على متبرع وحيد كمصدر وحيد للدخل، وفرصة تنوع مصادر الدخل من خلال متبرعين آخرين أو استثمارات وغيرها.

الرقم :
 التاريخ :
 المرفقات :



تقييم المخاطر:

تهدف عملية تقييم المخاطر إلى التعمق في فهم طبيعة المخاطر، ومستويات تأثيرها واحتمالية حدوثها بشكل نوعي وكمي، كما تشمل مقارنة مستوى المخاطر مع حدود تقبل وتحمل الجمعية للمخاطر لتحديد الإجراءات والضوابط الإضافية المطلوبة لإدارة الخطر. وتكون نتائج تقييم المخاطر مسجلة ومدونة ويتم مشاركتها مع أصحاب المصلحة المعنيين للمراجعة والاعتماد.

معالجة المخاطر:

تهدف عملية معالجة المخاطر إلى اختيار أنساب خيار أو خيارات لتغيير مستوى المخاطر مع الأخذ بالاعتبار الموازنة ما بين الفوائد المحتملة المستجدة من الإجراءات المقترحة مقابل التكاليف والجهود لتنفيذها. وكجزء من معالجة المخاطر، ينبغي على الجهة تحديد كيفية تنفيذ الخيار أو الخيارات المختارة، بحيث يتم فهم الترتيبات التالية -على سبيل المثال لا الحصر- من أصحاب المصلحة: الأساس لاختيار الخيار أو الخيارات، بما في ذلك الفوائد المتوقعة التي سيتم اكتسابها والإجراءات المتوقعة تنفيذها والأشخاص المسؤولين عن اعتماد الإجراءات التصحيحية والأشخاص المسؤولين عن تنفيذها والموارد المطلوبة لتنفيذ الإجراءات التصحيحية ومؤشرات الأداء لمراقبة فعالية الإجراءات المتبعة والقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات التصحيحية والتاريخ المتوقع لانتهاء من معالجة الخطر.

جدول المخاطر المتصلة والكامنة

نوع المخاطرة	وصف المخاطرة	مستوى المخاطرة	مدى التأثير	معالجة المخاطرة	أسلوب التعامل معها
المالية	تعرض الجمعية للاشتباه بغسل الأموال	عالي	عالي	إلزام تطبيق سياسات مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال لذوي العلاقة بالجمعية.	إنهاء
المالية	تعرض أحد منسوبي الجمعية للرشوة	عالي	متوسط	تطبيق الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربعي.	إنهاء
المالية	تعارض المصالح	عالي	متوسط	تطبيق سياسة تعارض المصالح	تجنب
المالية	عدم الوفاء بالالتزامات	متوسط	متوسط	ضبط إيرادات الجمعية من	معالجة



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

	الأوقاف والاستثمارات والtributes			المالية		
معالجة	العمل على وضع خطط عاجلة لمعالجة الثغرات الأمنية واخذ نسخ احتياطية بشكل دوري	عالي	عالي	التسرب المعلوماتي التقني	تقني	٥
معالجة	تفعيل لائحة الصالحيات الإدارية.	منخفض	متوسط	مركزية اتخاذ القرار	تنظيمية وإدارية	٦
معالجة	إيجاد نظام حواجز للموظفين.	متوسط	منخفض	تسرب وخروج المهارات والكفاءات من منسوبي الجمعية	الموارد البشرية	٧
معالجة	تطوير الموقع الإلكتروني وتفعيل وسائل التواصل لنشر البرامج والمشاريع	متوسط	منخفض	ضعف إدارة البرامج والمشاريع	البرامج والمشاريع	٨
قبل	توظيف كوارد سعودية	منخفض	منخفض	الأنظمة الجديدة في سوق العمل حول السعودية	تشريعي وقانوني	٩
قبل	تجهيز وتهيئة أماكن مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة	منخفض	منخفض	عدم تهيئة الأماكن المناسبة لذوي الاحتياجات ال الخاصة.	بيئي	١٠
معالجة	وضع خطط الأخلاقيات وتقدير مخارج الطوارئ و التأكد من وجود طفایات الحرائق	عالي	متوسط	الحرائق	بيئي	١١
تجنب	التأكد من وضع المستندات المهمة في الخزائن و تشغيل جميع الكاميرات والتعاقد مع شركة حراسات أمنية	متوسط	منخفض	السرقة	بيئي	١٢
معالجة	تقييم وضع الأرشيف والتأكيد	منخفض	منخفض	التلف	بيئي	١٣

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود

محافظة الرىث

- منطقة جازان

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (٢٥٨٩)

من عدم وجود تلف او مواد تؤدي الى تلف المستندات					
--	--	--	--	--	--

سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٥٨٩)

مقدمة:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

الطرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب في رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المؤلييات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوضيق عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والالتزام بهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود

محافظة الرىث - منطقة جازان

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (٣٥٨٩)

دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتواافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تبنيه المتبرعين أو المستفيدين أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

أولاً: التعريفات الأساسية

- **غسل الأموال:** عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- **تمويل الإرهاب:** تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- **المتبرع/المستفيد المشتبه به:** الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكواً حول ارتباطها بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه

١. الاكتشاف المبدئي:

- مراقبة الأنشطة والتبرعات: على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.
- تحليل البيانات: استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

٢. التقييم الداخلي للاشتباه:

- جمع المعلومات: يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول المتبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.
- التقييم الأولي: تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أولياً للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.

٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

- مراجعة الإدارة: يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.

- التنسيق مع وحدة التحريات: قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

- تقديم البلاغ: في حال تأكيد الاشتباه، يُقدم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.

- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: آليات عدم تنبيه المتبع أو المستفيد

١. التعامل الحذر:

- تجنب الاستفسارات المشبوهة: يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.

- عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل: يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغير في التعامل قد يثير الشك.

- التواصل العادي: الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

٣. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ: التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.

- حماية المعلومات: تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.

رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

١. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة: الاستمرار في مراقبة نشاط المتابع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.
- تحليل النتائج: مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

٢. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة: تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها.
- مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل وللقوانين المعمول بها.

خامساً: الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

سادساً: التدريب والتوعية

١. برامج تدريبية:

- تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعول بها.
- ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سينarioهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.

٢. التوعية بالمسؤوليات:

- توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.
- التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

سابعاً: التحديث الدوري للدليل

- مراجعة سنوية: إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقاً لأي تغييرات في التشريعات أو بناءً على الحالات التي تم التعامل معها.
- إشراك الخبراء: التعاون مع خبراء قانونيين وماليين لضمان أن الدليل يتماشى مع أحدث المتطلبات والمعايير القانونية.

ثامناً: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها

معلومات عن الجهة المبلغة				
الهاتف	المدينة	اسم الجهة	الجهة المبلغة	
العنوان	الوظيفة	الاسم		
رقم الاتصال	البريد الإلكتروني	المنطقة	المبلغ	
مضمون البلاغ				
البريد الإلكتروني	الهاتف	المدينة	المنطقة	اسم المشتبه به
الجنسية				رقم الهوية
() أخرى	() تحويل	() نقداً	() شيك	نوع العملية المشتبه بها
كتابة:	رقم:			قيمة العملية المشتبه بها
() تمويل إرهاب	() غسل أموال	() جريمة أصلية	تصنيف الاشتباه	
رقم الحساب البنكي للمشتبه به (إن وجد)				اسم البنك (إن وجد)
أسباب الاشتباه				
.....				
سعادة مدير عام التحريرات المالية / النيابة العامة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها ، آمل الاطلاع واتخاذ ما ترون الختم الرسمي				
ملاحظة: ترسل البلاغات والمرفقات على الايميل SAR@SAFIU.GOV.SA أو على الفاكس رقم (٠١١٤١٢٧٦١٦) وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٨٠٠١٢٢٢٢٤)				

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



الملكة العربية السعودية
جامعة الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بوادي عمود
محافظة الرىث - منطقة جازان
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٥٨٩)

تم الاعتماد في اجتماع رقم (٧) بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٢٣

رئيس مجلس الادارة

احمد جبران علي السلمي الرئيسي

